

## المجلس 4 من شرح (تعليقات القاري على ثلاثيات البخاري) |

### الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله رب العالمين رب السماوات رب الارض رب العرش العظيم واهشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك واهشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحابه وسلم تسليما مزيدا. اما بعد فهذا - 00:00:00

المجلس الرابع بشرح الكتاب الخامس من برنامج اليوم الواحد التاسع. وهو تعليقات القاري على ثلاثيات البخاري العلامة علي القاضي رحمه الله تعالى وقد انتهى بنا البيان الى الصفحة الثانية والتسعين بعد المئتين - 00:00:30

عند قوله السادس عشر نعم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين قال رحمه الله وغفر لاؤل شيخنا ونفعنا بعلومهما في السادس عشر. قال البخاري حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري. سقط ابن عبد الله ابن ابي ذر - 00:00:50

ثنائي قبر ثنائي قال محمد وحدثنا حميد بن الطويل ان انسنا خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم اي الحاضرين عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص اخرجه اي البخاري في كتاب التفسير في تفسير سورة البقرة اي في باب يا ايها الذين امنوا كتب عليكم - 00:01:10

قال العقلاني هو الحديث الذي اشار اليه في سورة البقرة مختصرا من حديث طويل ساقه البخاري في الصلح بتمامه من طريق حمير عن انس هذا وقد بين في مقدمة فتح باريس واختصاره وتقطيعه الاحاديث. حيث قال واما تقطيعه للحديث في الابواب تارة واغتصابه به على بعضه اخرى. فذلك - 00:01:30

انه ان كان المتن قصيرا او مرتبطا ببعضه وقد اشتمل على الحكمين فصاعدا فانه يعييه بحسب ذلك مراعيا مع ذلك عدم اخلائه من فائدة حديثية هنالك وهي ايراده له عن شيء سوى الشيخ الذي اخرجه عنه قبل ذلك. فيستفيد فيستفيد بذلك تكفير الطرق لذلك الحديث. وربما - 00:01:50

عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له الا طريق واحدة فتصرف حينئذ فتصرف حينئذ فيه فيريده في موضع وفي موضع معلقة ويريكه تارة تامة وتارة مقتضرا على طرفه الذي يحتاج اليه في ذلك الباب. فان كان المتن مشتملا على جمل - 00:02:10 متعددة لا تعلقا بادها باخرى فانه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فرارا من التقبيل وربما نشر فساقه وربما نشط فساقه بتمامه. والله اعلم بحقيقة مرامه وهذا كله في التقاطع. واما الاعادة فلابد لها من زيادة الافادة - 00:02:30

وقد حكى بعض شرائط البخاري انه وقع بابتداء الحج في بعض النسخ بعد باب قصر الخطبة بعرفة باب التعجيل الى الموقف. قال ابو عبد الله يزال في هذا الباب حديث مالك عن ابن شهاب ولكنني لا اريد ان ادخل فيه معاذا انتهى وهو يقتضي انه لا يتعدى ان يخرج في كتاب - 00:02:50

في حديث معاذ بجميع اسناده ومتنه. وان كان قد وقع له من ذلك عن شيء فعل. عن شيء فعن غير قصد وهو قليل جدا. ثم اعلم ان مسلما روى هذه - 00:03:10

القصة على وجه اخر فقال عن انس ان اخت ام حارثة ام حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قصاصا القصاص فقالت ام الربع ام الربع ايقتضي من فلانة؟ ام ابينا. فقالت ام الربع ايقتضي من فلانة - 00:03:20

والله لا يقتصر منها ابدا. قال فما زالت حتى قبلوا الديمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله  
لابره قال انه قال - 00:03:40

العلماء المعروف روایة البخاري ويحتمل انها قصتان واما الربيع الجارحة في روایة البخاري واخت جارحة في واخت الجارحة في  
رواية مسلم فهي بضم الراء وفتح الباء وتشجيع الرياء واما الربيع الحالي فتفرد في روایة مسلم بفتح الراء وكسر الباء وتحفيف  
الباء انتهى وقت الصواب - 00:03:50

صواب ام الربيع وليس ام الربيع كما قلت. نعم وقال البهقي بعد ان اورد الرواية ظاهر خبره يدل على انها قصتان. وفي الفتح قلت  
وجزم ابن حزم بانهما قصتان صحيحتان. وقعا في مراتب واحدة - 00:04:10

احداهما انها جرحت انسانا فقضى عليها بالضمان. والآخرى انها كسرت ثانية جارية فقضى عليها بالقصاص. وحذفت امها في الاولى  
واخوها في الثانية انتهى ويمكن ان يكون القظىتان بالعكس. فحلفت امها في الثانية كما حلف اخوها في الاولى. واتفق  
اجابتهما كرامة لهما - 00:04:25

ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيان معاني الحديث السادس عشر وقد تقدم من طريق اخر لكن البخاري رواه هنا  
باسناد جديد له وهو روایته عن شیخه محمد بن عبد الله الانصاری عن حمید عن انس - 00:04:45

ابن مالک رضی الله عنہ في القصة التي تقدم خبرها. ونقل المصنف رحمة الله تعالى هنا فائدة عن مقدمة في الباري المشهورة بين  
فيها الحافظ وجه تقطيع البخاري للحديث او اعادته او اعادته - 00:05:05

له فذكر ان البخاري رحمة الله تعالى يلاحظ فائدة مطلوبة في المتن او الاسناد فيعيده او قاطعوه لاجل ذلك. واذا كان الحديث لا  
يروى عنده الا بوجه واحد فانه ينوعه فتارة يريده موصولة - 00:05:25

وتارة يورده معلقا وتارة يريده منه جملة مراده وتارة يورده بلفظ اتم في موضع اخر. وقل ان يعيده البخاري رحمة الله تعالى حديثا  
بسنده ومتنه دون تغيير والمعدود من ذلك نحو عشرين - 00:05:45

حديثا اعادها البخاري رحمة الله تعالى بسنده ومتنه. من اشهرها حديث اجتنبوا السبع الموبقات ان البخاري اخرجه في موضعين  
من حديث ابی هريرة بالاسناد والمتن نفسه. فالبخاري يفعل ذلك قليلا. وقد وقع - 00:06:05

ادعواها في مقدمة هدی في مقدمة ارشاد الساری ومقدمة ارشاد الساری مقدمة نافعة وهي بمنزلة اصل في علوم الحديث عامة وفي  
معارف البخاري خاصة وعليها عدة حواص وشرح من انفعها حاشیة العلامہ عبد الہادی - 00:06:25

ابن رضوان الابیاری رحمة الله احد علماء الازھر المتوفى سنة خمس بعد الثلث مئة والالف فهي مقدمة حسنة ينبغي ان يطلع عليها  
طالب العلم وان يستفيد منها. ثم ذكر من الفوائد الزائدة في شرح المتن ما تقدم ذكره من ان - 00:06:45

انه وقع في مسلم ان الجارحة هي اخت الربيع وليس الربيع نفسها ومن اهل العلم من جعل ذلك متكررا في قصتين ومنهم من قدم  
الرواية المعروفة عند البخاري وغيره ان القصة للربيع وان المقسم - 00:07:05

هو انس ابن النضر واما في روایة مسلم الجارح هو اخت الربيع وهي ام حارثة والمقسم هي ام ربيع والمحفوظ هو روایة البخاري.  
نعم احسن الله اليکم قال رحمة الله السابع عشر قال البخاري وحدثنا مکی وابن - 00:07:25

حدثنا یزید ابن ابی عبید وفي نسخة صحیحة حدثی بالافراد عن سلامۃ ابن الاکوع قال ای انه قال لما امسوا ای دخلوا في  
المساء یوم فتحوا خیر وفی نسخة یوم فتح خیر ای وقته و زمانه اوقدوا ای الصحابة نیران ای لاجل طبخ لحوم الحمیر - 00:07:45

قال النبی صلی الله علیه وسلم علامة بالف بعد میم ولابی ذر عن الاسمیهني على ما اوقدت هذه النیران ای على لحوم الحمر كما في  
نسخة الانسیة. وسقط لفظ الحمر لابی ذر قال اهليقو بهمزة مفتوحة ولابی ذر اریقو. ما فيها واکسروا قبورها - 00:08:05

نعم ولابی ذر ما فيها واکسروا قدورها ای مبالغة في زجرهم عنها وسقط قوله واکسروا ابن عساکر فقام رجل من القوم فقال يا  
رسول الله نهريق بضم النون وفتح الهماء ابریق بضم النون وفتح - 00:08:25

اصله لا يليق ابدل الهمزة هاء قال سيبويه ابدل من الهمزة ها انتم الزمت فصارت كأنها من نفس الحرف. ثم وكلت بعده على الهمزة وترك وتركت الهمزة عوضا عن عن حذفه حركة العين بان اصل اهرق اريقا - 00:08:45

لان اصل اهرق قرية انتهى ثم نقل حركة الياء الى الراء لانها حرف صحيح. فابدل الياء لتحركها بالاصل وتحرك ما قبلها الان فصار اراق ومضارعه مريح واصله يأنيق يضارعه يليق به ومضارعه يليق - 00:09:05

اصله يعني وفعل وفعل ما فيه وفعل ما فيه ما فعل ليكرم. اصله يأثر من حذف الهمزة لجتماع الهمزتين في التكلم الواحد بخلاف اهل قبل فتح الهمزة مضارع اهواط او هراطا بعدم - 00:09:25

اجتماع الهمز الديني في متلهم الواحد. في المتلهم الواحد في ان في تعرفون حروف المضارعة كم مجموعة في كلمة انيت ومنها الهمزة فاذا اراد الانسان ان يخبر عن نفسه بالمضارعة جاء بحرف الهمزة - 00:09:45

نعم احسن الله اليكم. بخلاف اهل قبل فتح الهمزة يضارع اهراق وهراء بعدم المذكور وهو اجتماع وهو اجتماع المثلين المثلين المثلين في كلمة في لاستظفال والله اعلم بالحال وهمزة - 00:10:05

مقدمة وفي بعض النسخ المصبغة مقررة اي انصبوا ما فيها احسن الله اليك اي ما فيها وفي نسخة مائتها ونفسها فقال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لغير ابي ذر وابن عساكر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم او ذاك - 00:10:25

في سكون الواو اشارة الى تقديم الفعل بين الكسر والغسل. قالوا الخطابي فيه ان التقليظ عند ظهور المنكر وغلبة اهله جائز ليكون ذلك حسنا لمادته. وقطعوا لدعاعي ولما رأه رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سلموا الحكم وقبلوا الحق وضع عنه مصر الذي اراد ان يلزمهم ايات عقوبة على فعله المنهى ثم الامر - 00:10:45

حكم بالتنجس بخيورها وما يستفاد منه تحريم اكلها. وهو دال على تحريم نار عينها لا بمعنى خارج عنها. فدل الحديث على الاهلية وهو مذهب الجمهور واما من خالفهم فسد باحاديث ذكرها في الفتح. واجاب عنها بالشرح حيث روى عن ابن عباس - 00:11:05

قال كان اهل الجاهلية يأكلون اشياء ويتركون اشياء تقدرا فبعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل حلاله حرام وحرم وما احل فيه فهو حلال وما حرم فيه فهو حرام. ومن سكت عنه فهو عفو وتلا هذه الآية. قل لا اجد الى اخره. والاستدال بهذا انما يتم - 00:11:25

ما لم يأتي به نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحريمه. وقد تواردت الاخبار بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحريم. وعلى القياس وقد تقدم في عن ابن عباس انه توقف في النهي عن الحمر هل لمعنى خاص او للتأييin؟ في يعني الشعبي عنه انه قال لا ادري انه عنده رسول الله صلى الله عليه - 00:11:45

وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فكره ان تذهب حمولتهم او حرمها البتة يوم خيبر وهذا التردد اصح من الذي جاء عنه بالجزم بالعلة المذكورة وذلك فيما اخرجه الطبراني وابن ماجة من طريق شقيق ابن سلمة عن ابن عباس قال انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاهلية - 00:12:05

مخافة قلة الضهر وسنه ضعيف وتقديم في الموازي ايضا. في حديث ابن ابي اوبي فتحدثنا انه انما نهى عنها لانها لم تخمس وقال بعضهم انما نهى عنها لانها تأكل العذرة. قلت وقد زالت هذه الاحوالات من كونها لم تخمس او كانت او - 00:12:25 اتهمت بحديث انس قبل هذا حيث جاء فيه فانها رجس وكذا الامر بغسل الاناء في حديث سلمة. قال القرطبي قوله فان هارجس ظاهر هم في عودة الضمير على الحور لانها المتتحدث عنها المأمور باكافئتها من القدور وغسلها وهذا حكم متنجس فيستفاد منه تحريم اكلها وهو داهم على تحريم نعيم - 00:12:45

تحريم لعندها لا بمعنى خارج. وقال ابن دقيق العيد الامر باكافئ القدور ظاهر. انه سبب تحريم لحم الحمر. وقد وردت علل ان صح رفض شيء منها ولم نصير اليه لكن لا مانع ان يعلم الحكم باكثر من علة. وحديث ابي ثعلب يتصرف في التحريم. فلا مدع لعنه واما - 00:13:05

بخشية قلة الضال فاجاب عنه الطحال والمعارضة بالخير فانه في حديث جابر النهي عن الحمر والاذن والاذن في الخير مقتونا ولو كانت العلة لاجل اذا كانت الخير اولى بالمنع من قلتها عندهم وعزتها وشدة حاجتهم اليها. فالجواب عن اية الانعام انها مكية وخبر التحرير متأخر - 00:13:25

فهو مقدم وايضا تنصت فنص الاية خبر عن الحكم الموجود عند نزولها فانه حينئذ لم يكن نزل في تحريم الماء كلما ذكر فيها وليس فيها كما يمنع انه نزل بعد ذلك غير ما فيها وقد نزل بعد اهل الدين احكام بتحريم اشياء غير ما ذكر فيها كالحمر في اية مائدة وفيها - 00:13:45

ايضا تحب ما اهل لغير الله به والمنخنقة الى اخره وتحريم السباع والحشرات. قال النووي يقال بتحريم الحمر الاهلية اكثر العلماء من الصحابة بعدهم ولم نجد في الصحابة في ذلك خلافا لهم الا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثالثها الكراهة انتهى. ولعل احدها - 00:14:05

احديها الاباحية والاخري الحرمة اسمه مذهبي مسند الامام قوله تعالى والخير والبغى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ثم قال واما الحديث الذي اخرجه ابو داود عن خالد ابن ابي اصابتنا سنة اي مجاعة فلم يكن في ما لي ما اطعم اهلي الا سنان الحمر - 00:14:25

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انك حرمت لحوم الحمر الاهلية وقد اصابتنا سنة قال اطعم اهلك من سبيل حمورك فانما حرمتها من جوال القرية كدوالي فانما حرمتها من اجل زوال القرية الدوالي. نعم. الصحيح دوال؟ لا لا مثل هذا الوزن يعني - 00:14:45

قال جمع دالة دوال. نعم. فانما حرمتها منه في جوال القرية يعني الجاللة فاسناده ضعيف. والمدن شاد مخالف لاحاديث الصحيحة بالاعتماد عليها واما الحديث الذي اخرجه الطبراني عن ام موظف المحاربية ان رجلا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحور الاهلية فقال اليه ترعرى - 00:15:13

وتأكل الشجر؟ قال نعم. قال فاصم من لحومها وآخرجه ابن ابي شيبة من طريق رجل منبني مرة. قال سألت فذكر اخوه في السنطين مقامه ثبت احتمل ان يكون قبل التكريم قالت الطحاوي لولا تراك في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لتحريم القول الاهلية لكان النظر يقتضي حيلها لانه كلما - 00:15:33

من الاهل اجمع على تحريمه ذاك اجمع على تحريمه اذ كان وحشيا كالخنزير. وقد اجمع على حمل حمار فكان النظر فان كت يلزم من هذا رد مذهب الحنفية حيث قالوا بتطهير لحوم السباع في الذaka. قلت ذكر في الخلاصة انه المختار - 00:15:53

انه المختار عدم طهارة نفود السباع بالذكاة انتهى. فمن قال منهم بطهارة يكمل الامر بغسل القدور على المبالغة بتحريم اللحوم فهو بكسب القبور فانه للمبالغة في الامر جاء عنه بالاتفاق. وفي الحديث فوائد منها ان كل شيء ينتشر بملاقيه النجاسة يكفي غسله - 00:16:13

مرة واحدة لاطلاق الامر بالغسل فانه يصدم الامتثال بالمرة والا زيادة عليها فان قلت هذا ايضا هذا يشكر على الحنفية حيث قالوا بتثبيت الغسل مع العصر قلت انما اشترطوا ذلك فيما يتوفهم فيه عدم زوال اثر النجاسة واما ما يتحقق فيه زوال اثره من مرة فلا يستنقون فيه التثبيت. ومنها - 00:16:33

من اصعب الاشياء مباحة لكون الصحابة اقدموا على ذبحها وفضخها كسائر الحيوانات من قبل يستأجرها مع توفر دواعيهم على السؤال عما يشكلون ومنها انه ينبغي لامير العسل يتفقد باحوال رعيته. ومن رأه فعل ما لا يسوس. ما لا يسوغ الشرع اشعاعا اشعاع منعه اما من - 00:16:53

نسيك ان يخاطبهم واما بغيره واما بان يأمر مناديا في نادي الا يفتر به من رأه فيضره جائز. فان قلت اذا ثبت تحريم لحومها فلم مالت الحنفية بتشكك سؤلها. قلت قد اوضح بيان ذلك الامام ابن همام في شرح الهدایة. حيث قال وسلف الشرك تعارض - 00:17:13

التي في اباحتة وحمته حديث خير في في القاء القبور وفي بعض رواة نوح عليه السلام امر مناديا باكفایا فانه رزق. رواه وغيره -  
يفيد الحرمة وحديث غالب ابن ابجر. حيث قال عليه السلام هل لك من مال؟ قال ليس لي الا حميرات لي. فقال قل من زميل مالك -

00:17:33

يفيد الحل واختلاف الصحابة في طهارة ونجاسته. فعن ابن عمر نجاسته وعن ابن عباس طهارة انتهى. وفيه ان حديث ابن ابجر ورد في في سنة الماجاعة كما سبق فلا يفرد تحليله مطلقا وان قول ابن عباس مقنع -

00:17:53

منع عن القول بتحليله وهو مذهب مربوط فلا ينبغي ان يلتفت اليه وهو استبدال في مقابلة نص بنجاسته كما تقدم والله اعلم واذا قال والصواب ان سبب التراجع في تحقق الضرورة المسبقة للنجاست فانه فانه يربط في الافنية ويشرب من من الاجانات المستعملة -

00:18:13

بالنظر الى هذا القدر من المخالفات يسقط نجاسته سؤله التي هي مقتضى حرمة لحمه الثابتة وبالنظر انه لا يدخل المضايق كالهرة والفار يكون مجانبا مخالفات لا يسقط. فلما وقع التردد في الضرورة وجب تقرير الاصول. الماء كان ظاهرا فلا -

00:18:33

بما لم يتحقق نجاسته والسوء بمقتضى حرمة اللحم نجس فلا يحكم لطهارة ولا يتتجس الماء بوقوعه انتهى ولا يخفى ان هذا التحقيق بالنظر يتثير الاشكال الاخر وهو كون عرقه ظاهرا لا نجس عند سؤله فتدبر اخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد. اي في باب انية -

00:18:53

المجوس وقد سبق هذا الحديث مختصرا في التاسع من الثلاثاء ولعل سبب اعادته تغير بعض هواته واختلاف بعض كلماته فلا اذا بمحض مكررات هذا وعن ابن اسحاق في حديث مسود ومروان قال انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية فنزلت عليه -

00:19:13

سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة اعطاه الله فيها خير بقوله وعدكم الله مظالم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه يعني خبرة فقد المدينه في ذي الحجه فاقام فيها حتى سار اليها في المحرم. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيان معاني الحديث -

00:19:33

السابع عشر من الاحاديث الثلاثية في البخاري وهو حديث سلمة ابن الاكوع انه قال لما امسوا يوم فتحوا ايضا اوقدوا النيران. وقول الشارح في بيان معنى لما امسوا اي دخلوا في المساء. لكنه -

00:19:53

لم يبين متى يقع الدخول في المساء؟ فمتى يقع الدخول في المساء هادي مسألة كبيرة اذكار المساء متى تقولونها بعد طيب بعد غياب الشفقة بعيدة بعد زوال الشمس -

00:20:13

يعني بعد الظهر من الظهر نبي نقول الاذكار طيب طيب هل اقوال مختلفة هذى تحتاج الى حجه؟ الواحد يحتاج الى حجه في قوله. اهل العربية كتعلب وغيره قالوا ان المسائل -

00:20:45

من زوال الشمس وهذا الوضع اللغوي لا يساعد عليه العرف الشرعي في خطاب الصحابة هذا الحديث تستطيعون تخرجوه تستخرجون منه متى المساء؟ لما امسوا اوقدوا النيران لان الايقاظ في العادة انما يحتاج اليه مع الظلمة والعشاء انما يكون مع مجيء الظلمة. هذا الاصل فيه -

00:21:04

والتابع للفاظ الخطاب الواردة في كلام الصحابة يدل على ان المساء عندهم يبدأ من غروب الشمس والمساء لا باعتبار الوضع اللغوي. ولذلك لما غابت الشمس وتأخر النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر قالوا له امسيت -

00:21:34

امسيت يعني دخلت في المساء وتحقق غروب الشمس. فالصحيح ان المساء يكون من غروب الشمس وان اذكار المساء تكون بعد غروب الشمس واما ما يكون من التسبيح والذكر المذكور في ايات عدة من القرآن الكريم في اخر النهار فالملقب به في تفسير السلف -

00:21:54

صلوة العصر فان صلاة العصر هي الذكر الذي ينبغي تعظيمه في اخر النهار لكونها من الصلواتين الصالاتين المفضلتين الفجر والعصر. ثم

ذكر ان هذا الحديث وهو حديث خبر الحمر مما تقدم - 00:22:14

طرف منه فيما سلف جرت فيه عدة مسائل منها الكلام في اصل نهريق وتقديم كلامهم رحهم الله تعالى وذكرنا ان كلام صاحب النهاية وهو ابن الاثير من احسنها سياقا واتتها. تم ذكر بعد ذلك نقاطا عن الخطاب - 00:22:34

ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بالتكسير ثم عدل عن ذلك بما في ذلك من التغليظ عند ظهور المنكر وغلبة اهله ليكون ذلك حسما لامادته وقطعا لدعاعيه. فلما رأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سلموا الحكم وقبلوا الحق. وضع عنهم - 00:22:54

يعني الثقل الذي امرهم به وهو ان يكسبوا اينتهم فعفا عنهم صلى الله عليه وسلم. وتقديم معنا هذا الكلام عن الجوز فيما سلف ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى ان الامر بفضل تلك القدور حكم بتنجسها فيستفاد منه تحرير اكلها - 00:23:14

وانها محرمة لعيتها ثم ذكر رحمه الله تعالى الخلافة في تحرير الحمر الاهلية هل هي مما ام تحرم او مما يكره وال الصحيح ان اكل الحمر الاهلية محرم لصراحة الاحاديث في ذلك ومنها حديث ابي - 00:23:34

ونبدأ في الصحيحين ومنها هذا الحديث وهو حديث الباب وما عدا ذلك من الاحاديث فاما ان يكون مما لا يصح في روایته او مما لا يعقل ذلك المعنى منه في درایته. فالمختار مذهب - 00:23:54

نور ان الحمر الاهلية محرمة وهو مذهب الائمة الاربعة رحهم الله تعالى ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى انه اذا قيل بنجاسة الحمل الاهلية فان انه يلزم من هذا رد مذهب الحنفية حيث قالوا بتطهير لحوم السباع بالذكارة. وتقديم ان الذكارة لا تحل الا من كان حلالا -

00:24:14

الاكل اما ما كان محرم الاكل فلا تحلوه. فذكر ان عند الحنفية ايضا ان المختار عدم طهارة لحوم السباع الذكارة ثم اورد جملة اخرى من فوائد الحديث في الصفحة الثانية بعد الثالث مئة فقال وفي الحديث فوائد منها ان كل شيء ينجس بملاقاة - 00:24:44

نجاسة يكفي فيه غسله يكفي غسله مرة ومرة واحدة لاطلاق الامر بالغسل. اي ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالغسل ولم نقدر لهم عددا فيكون المطلوب هو ازالة تلك النجاسة فاذا زالت بغسلة واحدة اجزاء و هو الصحيح الا فيما - 00:25:04

جاء تقييده وهو موضع واحد وهو وهو سؤر الكلب ان يغسل سبع مرات احداهن بالتراب وما عدا ذلك فالاصل فيه طلب زوال النجاسة فاذا زالت بواحدة اجزاءها. ومن فوائد ان الاصل في الاشياء - 00:25:24

الاباحية لكون الصحابة اقدموا على الذبح والطبخ من قبل ان يستأمروا مع توفر دواعيهما دواعيهما على السؤال اما يشكل ولو قال المصنف ان الاصل في اللحوم الاباحية لكان اقوى من اطلاقه وقوله الاصل في اشياء الاباحية - 00:25:44

انهم قصدوا اللحم وتقديم الكلام على المسألتين الاصل في الاشياء الاباحية والاصل في اللحوم في شرح منظومة ابن سعد فقهية ومنها انه ينبغي لامير العسكري تفقد احوال رعيته الى اخر ما ذكر. ثم ذكر ايرادا على الحنفية - 00:26:04

فقال اذا ثبت تحرير لحومها يعني لحوم الحمر الاهلية فلما مالت الحنفية بتشكيك سورها؟ ايش معنى بتشكيك في سورها او ليس نجسا. نعم الحنفية عندهم الماء خمسة انواع منها المشكوك فيه. قالوا كسور الحمار هذا معناه بتشكيك سورها. انه - 00:26:24

يسىء عندهم ماء مشكوكا. ثم بين وجه كونه مشكوكا. وذكر عن ابن الهمام انهم جعلوه مشكوكا لتعارض ادلة في الاباحية والحرمة ثم رده المصنف رحمه الله تعالى بان الابهار ان الاحاديث دالة عن الحرمة ثم ذكر - 00:27:01

جوابا اخر عن جعل سؤل الحمار عند الحنفية مشكوكا فيه وهو الصواب فقال والصواب ان سبب التردد في بالضرورة المسقطة للنجاسة فهذا وجه جعل سؤره مشكوكا فيه لكون امر الحمار - 00:27:21

مرددا فيه هل يضطر اليه ويحتاج اليه بكثرة الف الناس لهم وافتقارهم اليه كما قال فانه يربط في الثانية ويشرب في الاولى. والاجانات مثل الوعاء الكبير الذي يوضع فيه الماء. يعني حوض يوضع فيه - 00:27:41

ماء للدواب. فبالنظر الى هذا القدر من المخالطة. يسقط نجاسة سوره التي هي مقتضى حرمة لحمه وبالنظر الى انه لا يدخل المظاهر كالهرة والفرع يكون مجانبا مخالطا لا يسقط. فلما وقع التردد في الضرورة وجب تقرير الاصول فالملاء - 00:28:01

ظاهرا فلا يتنجس بما لم يتحقق من جلسته والسور بمقتضى حرمة اللحم نجس فلا يحتفظ بطهارته ولا يتنجس الماء بوقوعه. فلا جل

هذا وقع عده عندهم باسم المشكوك فيه. والوجه الثاني من النظر احسن من الوجه الاول من اللثر. لأن الاحاديث ظاهرة في تحرير -

00:28:21

رمي الحمر واما ما ذكروه من تعليل ذلك فهو ظاهر في جعل سؤله من المشكوك فيه. ثم ذكر رحمه الله تعالى ان هذا الحديث قد تقدم عند البخاري واعاده مرة ثانية لاختلاف بعض رواته وبما فيه من اختلاف بعض -

00:28:41

الكلمات فلا يدخل في باب محض مكرراته. يعني التي اخرجها البخاري رحمه الله تعالى بسندتها ولفظها. وعسى ان يفزع احدكم الى البخاري فيستخرج هذه المكررات بسندتها ومتنهما لانها مسألة يكثر ذكرها عند الاولين ولم يحررها -

00:29:01

واحد بعد سوى ان القسطلاني وقف على ورقة فيها عد عشرين حديثا مما كرره البخاري بسنده ولفظه ثم اوردها كما هي مختصرة فاذا استخرج الانسان هذه الاحاد في العشرين ثم اكملها بتتبع البخاري فانه يقف -

00:29:21

على بحث نافع. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله الثامن عشر قال البخاري وحدثنا ابو عاصميين الطحال عن يزيد ابن بالتصوير عن

سلامة الميلاد قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض نسخ رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:29:41

ضحى منكم بتشكيل الحاء من التضحية وهي الذبح وقت الضحى يوم العيد الاضحى اي من ذبح اضحيته وهي بضم الهمزة ويجوز كسرها وقد تحذف والهمزة فتفتح الضاد والجمع ضحايا كهدية وهدايا. وبها سمي يوم الاضحى فكان اسمها فكان اسمها اشتقت من

الوقت - 00:30:01

الذى يشرع فيه فلا يصلحن بضم الياء وكسر موحدة مخففة من المصباح وهو الدخول في الصباح بعد ثلاثة اي بعد ليلة ثلاثة من وقت التضحية وفي بيته ولابي ذر وبقي في بيته منه اي من الذي ضحى به شيء اي من لحمه جملة حالية فلما كان -

00:30:21

عام مقبل اي الاتي ويقال له القاضي قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي اي من اي من ترك الانتخار وفي بعض النسخ عام بالإضافة الى الصفة والمعنى الا ندخل كما لم كما لم ندخل في السنة الماضية. قال كلوا واطعموا اي جيرانكم واقاربكم -

00:30:41

وادخروا بتسجيل الداء المهملة من الذخيرة بالثاء المعجمة اي وتبوا بعضه ادخارا لوقت يكون لكم افتقارا فان ذلك العام وفي ان ذلك العام اي العام السابق الذي وقعت فيه النهي كان بالناس جهد بفتح الدين وبكم اي مشقة من جهة اي -

00:31:01

اي مشقة من جهة قحط السنة فاردت ان تعينوا فيها من الاعانة بالجود وضمير وضمير فيها للمشقة المفهومة من الجهل والشدة او للسنة لانها سبب مشقة. اذا قاله الشارب والاظهر السنة الضمير راجع للعام جاءت باعتبار -

00:31:21

السنة والمعنى اردت ان تعينوا الفقراء بعدم الادخار في تلك السنة او في حال المشقة والشدة وهذا نهج مؤكد عن الادخار من الراحل وكان هذا سنة تسعين من الهجرة لاجل القحط والعسرة في تلك السنة كما صرحت بها في الحديث ووقع الابن في الادخار عام -

00:31:41

عشرة من الهجرة في حجة الوداع كما جاء مفصلا في رواية احمد ثم اعلم ان الادخار كان مذموما لعلة النهي وهي الافتقار فلما زالت على جواز الادخار واما الامر بالادلة على الاطلاق في الاباحة قليلا. وكذا الامر بالاتخار واما الاطعام فواجب كذا قيل. والسنة ان يأكل بعضها ويعطي الخراب -

00:32:01

بعضها ويهدى بعضها الى من شاء ولو كان من الاغنياء قال في الفتح تمسك به من قال ليوتروا بالانبياء ولا حجة فيه لانه امر بعد حظر اباحة وقال في موضع اخر ولا خلاف في كون الاضحية من شرائع الدين وهي عند الشافعية سنة مؤكدة على الكفاية وفي وجه الشافعي -

00:32:21

انها من فروض الكفاية وعند ابي حنيفة تجب على المقيم الموسم وعن ما لك مثله في رواية لكن لم يقيد بالمقيم ونقل عن الازاعي وربيعة والليث مثله وخالف ابو يوسف من الحنيفية واصهب من المالكية فوافق الجمهور وقال احمد يكره تركها مع القدرة وعن الواجبة وعن محمد بن الحسن -

00:32:41

وهي سنة غير مرخص في تركها. واقرب ما يتمسك به الوجوب. واقرب ما يتمسك به الوجوب. حديث ابي هريرة رفعه ومن وجد ساعة فداء فلم يضحي فلا يقرب مصلانا. اخرجه ابن ماجة واحمد. ورجاله ثقات. ومثل هذا الوعيد لا يوجد -

00:33:01

ان لا يلحق الا بترك الواجب والله اعلم. هذا وقد يقال لما حرم عليهم الادخار فوق ثلاثة وعملوا بمقتضى ذلك. كان الظاهر انهم يستمرون عليه ولا يعودونه السؤال الثاني هنالك. قال ابن النمير وكأنهم فهموا ان النهي عن ذلك كان على سبب خاص. وهو الرأفة  
واذا اورد العام - 00:33:21

واذا اورد العام ولد احسن الله واذا ولد العام على سند خاص حاك في النفس من عمومه وخصوصه اشكال فلما كان مظنة الاختصاص حاول السؤال بين لهم صلی الله عليه وسلم انه خاص بذلك السبب ويشبه انه استدل بهذا من قال ان العامة يضعف عمومه بالسبب -

00:33:41

اذ قال عن صلاته ولا ينتهي به الا التخصيص. الا ترى انه لو اعتقدوا بقاء العموم على اصالته لما سألوا. ولو اعتقدوا الخصوص ايضا لما سألوا وسؤاله على انه ذو شأنين وهذا اختيار الامام الجويني. اخرجه للبخاري في كتاب الااضاحي بتشكيلها وقد تخفف. يعني في باب ما يؤكل من لحوم الارواح - 00:34:01

وما يتزود منها والله سبحانه اعلم. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة معاني الحديث الثامن عشر من الاحاديث الثالثة وهو من حديث ابي عاصم الضحاك ابن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع وهو احد 00:34:21 الاسانيد التي تقدمت بثلاثيات البخاري. وفيه قوله صلی الله عليه وسلم من ضحى منكم وقت الضحى يعني من ذبح اضحيته وقت الضحى فلا يصبحن اي لا يدخل عليه الصبح بعد ثلاثة اي بعد ليلة - 00:34:41

ثالثة دين كما قال الشارق وفي بيته منه اي لا يبقى منه شيء من لحمه بل لابد ان يخرجه اما بتناوله هو او بان يطعم غيره. فلما كان العام المقبل يعني الذي بعده قالوا يا رسول الله - 00:35:01

كما فعلنا العام الماضي اي من ترك الادخار. فقال النبي صلی الله عليه وسلم كلوا واطعموا وادخروا. وقال الشارح واطعموا اي جيرانكم واقاربكم وفقراءكم. والاكم ان تفسر بما جاءت به الآيات والاحاديث. وهو - 00:35:21

ان تطعموا على وجه الاهداء لجيرانكم وقرباتكم وعلى وجه الصدقة للفقراء كما قال تعالى واطعموا القانع والمعتر فان القانع هو الفقير. والمعتر هو الذي يعترىك ويلتمس منك الهدية من ليس هو من اصحاب الفقر - 00:35:41

وهذا احسن الاقوال في تفسير هذه الآية وهو قول مالك واختيار الطاهر ابن عاشور رحمة الله تعالى وسبق بيانه في بتفسير ايات المناسب. ثم بين المصنف رحمة الله تعالى معنى قوله صلی الله عليه وسلم - 00:36:01

اردت ان تعينوا فيها اي انه من الاعانة بالنون وضمير فيها المشقة المفهومة من الجهد والشدة او للسنة اي الماجاعة لانها سبب المشقة. ثم قال الشارح والاظهر السنة الضمير راجع الى العام. اي ان ذلك العام كان - 00:36:21

كان عمى مجاعة ولحق في الناس فيه ضيق. فنهاهم النبي صلی الله عليه وسلم عن الادخار لينتفع الفقراء من لحم وكان هذا سنة تسع من الهجرة ثم نسخ ذلك في السنة العاشرة. ثم ذكر المصنف رحمة الله تعالى - 00:36:41

الصفحة الثامنة ان الادخار كان مذموما لعلة النهي وهي الافتقار فلما زالت عاد جواز الادخار. فادخار اللحم جائز ولو فوق حاجة الانسان فذلك من الامور المباحة. واما الامر بالاكل على الاطلاق فللاباحة - 00:37:01

القرينة لانه من الافعال الجبلية فالانسان يأكل بطشه ثم قال وكذا الامر بالادخار هو للاباح لاحتياج الانسان اليه في حفظ طعامه ثم ذكر ان الاطعام المأمور به في قوله صلی الله عليه وسلم واطعموا فواجب كذا قيل. والصواب انه سنة - 00:37:21

الاطعام والسنة في الاطعام ان يطعم منها صدقة وان يطعم منها هدية كما انه يأكل منها وهذا وجه تثليث الحنابلة للاضحية انه يأكل ثلثا ويتصدق بثلث ويهدى ثلثا وهو الذي - 00:37:41

ينصره دلائل القرآن والآثار. ثم ذكر الخلافة في الاضحية هل هي سنة مؤكدة او فروض الكفاية او انها واجبة والصحيح منها اقوال اهل العلم ان الاضحية سنة تتأكد في حق من كان ذا - 00:38:01

فمن كان يجد رزقا وسعة فانه يستحب له استجبابا شديدا ان يضحي وليس في الادلة ما يدل على الایجاب. وامثل ما يدل على الاضحية هو الاحاديث الفعلية منه صلی الله عليه وسلم - 00:38:21

ومن لطائف القواعد الحديثية الاستقرائية انه لا يثبت حديث في فضل الاضحية. فلا يثبت فيها الا فعل صلى الله عليه وسلم. واما الاحاديث القولية في فضل الاضحية فهي احاديث ضعيفة. وهذا نظير الاحاديث المروية في فضل الاعتكاف - 00:38:41

فمع شرف الاعتكاف وثبوته فعلا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان الاحاديث الواردة في ذلك لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم بين وجه ورود السؤال منهم رضي الله عنهم مع ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم - 00:39:01

عليهم الدخار في السنة الماضية فكان الجاري على قواعدهم ان يسلموا لامر النبي صلى الله عليه وسلم ويبقى الامر على لكن الصحابة استنبطوا هذا كما ذكر ابن المنير من تعلقه بسبب خاص فلما كان النهي متعلقا بسبب - 00:39:21

وهو الضيق الذي لحق الناس في تلك السنة اعادوا السؤال على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر هذا ان مما اخذ من قال ان العموم ربما يضعف اذا ورد على سبب خاص انه قد يتعلق به دون - 00:39:41

فيكون فيه ضعف عن العموم الذي لم يدخله استثناء ولا غير ذلك من دواعي التخصيص. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله التاسع عشر قال البخاري محدثنا المكي واضح الكلام نحن لا نقول يا اخوان لا فضل للاعتكاف ولا فضل للاضحية - 00:40:01

نقول ايش ؟ قل ما صحت احاديث قولية في في الفضل واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فيكفي في ذلك فضلا. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله التاسع عشر قال البخاري يحدثنا مكيوب إبراهيم ثناء وفي نسخة طالب العلم ينبغي ان يتبعه على الدقة - 00:40:21

الدين محكم ومن احكامه حسن سياق الدلة. الایات والاحاديث اذا تأملت في الفاظها فجرت المعاني منها وفهمت الشرع فينبغي ان يكون طالب العلم معتادا الدقة فيما يسمعه من الكلام فلا ينزله على اشياء لم يردها المتكلم فاذا اردت ان تنسب - 00:40:41

الم تكلمي شيئا فتحقق من ارادته هذا المعنى لا بحسب ما يقع في خلتك. ولما كان الناس ان يروضوا عقولهم الا نفرا قليلا منهم فان الفوضى في ادراك المعاني شائعة عندهم فتجدهم يسمعون كلاما ويقولون قولوا اخر لم يرده - 00:41:01

متكلم وانا حريص على ان لا اتكلم الا بدقة. فالذي يريد ان ينقل عني شيئا فليتعاهد ان لا يفهم الا بدقة. لان العلم له ومنازل ودرجات ورتب. فاذا لم تنزل في منازلها ضاع العلم ولم يضر. وللعنابة بذلك وللعنابة - 00:41:21

بذلك يرثى الانسان عن التحقيق في العلم وعدم امراض شىء يتتابع عليه الناس بمجرد انهم اشتبأوا ان هذا قول اشتهر بينهم بل يتحقق المسألة ويعرف حدودها حتى ينزلها منازلتها في الفهم ويعي القواعد التي - 00:41:41

عليها وهذا من مأخذ العلم النافعة لمن رزقه الله عز وجل اياه. وما شرف علم جماعة كابي العباس ابن تيمية وابن القيم والشاطبي الا لعنائهم بهذا المأخذ في الفهم بحسن ادراك مأخذ الكلام ومراتبها وانزال الامور منازلها فيعرفون - 00:42:01

مولد اللفظة ومأخذها فيقع الفهم منهم فهما صحيحا. واما من يأخذ الكلام جملة فان فهمه يكون جملة. فلا المدركة الشرعي المدرك الشرعي الذي علقت به المسألة سواء في باب الخبر او في باب الطلب نعم. احسن الله - 00:42:21

قال البخاري وحدثنا المكي ابن ابراهيم وفي نسخة حديثنا يزيد ابن ابي عبيد وهو مولى سلمة عن سلمة ابن القيم ابن الاكوع قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى - 00:42:41

ايضا الى محاضرتها هي وغزوهم فيها فقال رجل منهم اي من الصحابة وهو حسين بن حضير قال الشارق ووقع عند البخاري ايضا من طريقه اسماعيل ان يزيد عن سلامتك فسرنا ليلا فقالوا لهم من القوم وسمى بعض الروايات الصحيحة هذا الرجل اوسيب ابن فضيل الانصاري اسمعنا - 00:42:51

بالهمزة وكسر الميم اي اوصل الى سبعين يا عام وهو فيقال له ابن الاكوع ايضا عم عم سلمة ابن اكوعنا يكون المصدر سمعنا اسمع كل مصدر اسماعا فالذي يريد ان يعرض شيئا على احد ما يقول تسميع يقول اسماع او عرض - 00:43:11

والعرض هو المشهور في كلام الاولين. اما التسميع فلا يصح بهذا المعنى في هذا الموضع لغة. وال الاولى اجتنابه شرعا لحديث جند في الصحيحين ومن سمع سمع الله به فالتسميع شقيق الرياء. نعم. احسن الله اليكم. جنیهاتك بضم الهماء وفتح التون وسكون التحتية بعدها - 00:43:31

فالله ففوقية فكاف اي اراجيزك وابن عساكر ولابي ذر عن الخشمياني من هنیات بتحتية مشددة بدل الهاتف تصير هناتك واحدة هنا تصير تصغير هناتك وواحدة هنا وتقلب الياء كما في الرواية - [00:43:51](#)

الاولى وفي نسخة هذا وفي نسخة ثلاثة من غير التصغير وهلنا كنایة عن الشیء اصدرها جهنم وتصغير بنیة وبنیة فتأنیتها باعتبار قصد الاجوزة او الكلمة ونحوها هذا اللي موجود في کلام الناس يقولون الھنا - [00:44:11](#)

يعني الشیء هذا اصله في کلام العرب. نعم. احسن الله اليك. قال في الفتح عن ابن اسحاق من حدیث نصر ابن دھر الاسلامي انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول في بشیره الى خیبر لعامر بن اکوع. انزل يا ابن الکوع فاحمل لنا من هنیاتك. وفي هذا ان النبي صلی الله علیه وسلم [00:44:31](#)

علیه وسلم هو الذي امره بذلك انتهى. ولا يخفی انکار الجمیع بینهما بان يقال ما امتنع عهد قول الصحابي حتى امره النبي صلی الله علیه وسلم وقال جمیع من السفاح في وجه الجمیع انه انه يحتمل انه لما استدعا منه اسید ابن حضیر امره النبي صلی الله علیه وسلم تقریرا - [00:44:51](#)

قوله شیء اقول والافضل ان يكون الامر منه ما في وقته مخالفين لقول الان لقوله الاتي من هذا السائل؟ والله اعلم بالحقائق بهم اي ساقهم من جلل الاراجيف. وفي رواية حاث ابن اسماعیل وكان عامل رجلا شاعرا. فنزل يحلو من قوم يقول اللهم لولا ان - [00:45:11](#) متى ما اهتدینا ولا تصدقنا ولا صلینا. فاکفر فداء انک ما اتقینا وثبتنا لك ما اتقینا. فدا فاغفر في دینک واغفر فداء لك ما اتقینا حنا فداء فداء. نعم. فاغفر فداء انک ما اتقینا وثبت الاقدام ان علینا. انتهى. ولو قال - [00:45:31](#)

وانزل سکینة علینا كان اطبق بما في الكتاب وفي رواية تقديم القیل على مصراع ثبت وزيادة قوله وانا الى نصیحة بنا ابقینا وبالصیاح اولوها لینا. قال في الفتح قوله اللهم لولا انت ما اهتدینا فيه سحاب. واکثر هذا الرجل قد تقدم - [00:46:01](#) والجهاد من حدیث البراء ابن عازب وانه مشیع عبدالله بن رواحة فیکتمل ان يكون هو وعامر توارد عليه ما توارد بدلیل ما وقع لکل منهما عند الآخر او استعانا عامل ببعض من سبق الله اليه ابن رواحة. ثم قوله فداء بكسر الفاء من دونه. وحكم للتين فتح اول - [00:46:21](#)

مقصورا ونعلم انه هنا بالكسر مع القصر لضرورة الوزن. ولم يصب فانه لا يتزن الا بالمد. وقد استشكل الكلام للتين هذا المعنى اللي قلته انا. نعم. احسنت. فانه لا يلتزم الا بالمد وقد استشكل هذا الكلام لانه لا يقال في حق الله - [00:46:41](#) فداء لك نفديك بانفسنا تعلق الفداء للشهی. وانما نتصور الفداء احيانا بعض اوزان الشعر خلاف فيها كان في كيفية الاداء عند القراء يعني احيانا تكون اصل الوزن مبني على الصوتیات فاحیانا يكون فيه ما يسمی بالادخال - [00:47:01](#)

يدخل مد الصوت ولا يرسم خطأ فيختلف الناظر في هل يكون موزونا او لا يكون موزونا؟ فالذی يکتفی بصورة الخط يقول ان غير موجود والذی يؤدیه فيدخل فيه مدا بصوته يجعله موزونا. واصل العروض مبنیة على الاوزان - [00:47:21](#)

والعرب اخذوه من من ایش اخذوا الغزال من سیر الابل خذوها من سیر اخذها الخلیل من احمد من زیر الابل نعم. احسن الله اليکم وانما نتصور الفداء لمن يجوز عليه الفناء. اجیب عن ذلك بانها کلمة لا يراد ظاهرها - [00:47:41](#)

المراد بها المحبة عرفتم كيف سر الابل؟ يعني الابل اذا اشتدت تطلع مشیتها كيف؟ لها؟ لها صوت لها وزن هي كانت يعني املاکهم واموالهم. نعم. بل المراد بها المحبة والتعظیم وقض النظر عن ظاهر النقد انتهى وفي ان المراد لا يکفر - [00:48:01](#)

وفي ان المراد لا يدفع لایران مثل هذا التأویل لا يقبل في کلام في کلام ظاهر الفساد لانه صلی الله علیه وسلم لما سمعه وما انکره لابد له من وجه يصححه. فقیل المراد بهذا الشعیر النبی صلی الله علیه السلام والمعنى لا تؤاخذنا بتقصیرنا في حقك ونصرک. وعلى هذا فقول الله - [00:48:21](#)

يقصد بها الدعاء وانما افتح بها الكلام والمخاطبة بقوله لولا انت النبی صلی الله علیه وسلم الى اخره کذا ذکروه وفي ان هذا احتمال بعيد يبعد عنه صلی الله علیه وسلم رضی خطابه بهذا المعنى مع معارضته. ظاهر قوله تعالى وما کنا لنهتدي لولا ان هدانا الله - [00:48:41](#)

ويؤيده ايضا ان في بعض الروايات لولا الله ما اهتدينا. ومع هذا يعكر عليه قوله بعد ذلك فانزل سكينة علينا الاصدام ان لاقينا انه دعاء الله تعالى ان يكون المعنى فاسأل ربك ان ينزل - 00:49:01 ثبت وهذا ابعد مما تقدم والله اعلم. وما قوله ما اتقينا بتشديد المثناة وبعدها قاف للأكثر. ومعنى ما من الاواني وما ظرفية؟ ويثبت المنزل ان ينزل السكينة. نعم واما قوله وللاصيلي والنسيبي همزة قطع ثم موحدة ساكنة اي ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من العيوب وما ابقينا - 00:49:21

من الذنوب ويبقى بهما لقين بلا من وكسر القاف والمعنى ما وجدنا من المنهي. ووقع في رواية قتيبة عن حاتم اسماعيل ما اختلفينا بقاف ساكنة ومثناة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة اي تبعنا من الخطايا من قفوت الاثر اذ تبعته وكذلك مسلم عن قتيبة وهي اشهر الروايات في هذا الرجس - 00:49:51

وقوله واخبر سكينة علينا وفي رواية النسيبي والفال السكينة علينا بحديث النون وبزيادة الف ولا م في السكينة بغير بغير تنوين وليس قوله انا نصيحة بما اتيتنا بمثباتنا جئنا اذا دعينا الى الكتاب او الى الحق من المقام او الى المودة قال العسقلاني وكذا رأيت في - 00:50:11

فان كانت ثابتة فالمعنى اذا دعينا الى غير الحق امتنعنا مقلوب الصياغ عدوا علينا اي قصدونا بالدعاء بالصوت العالى احد الرواية على البخاري الرواية المباشرين يعني لكنها لم تجتهد. نعم - 00:50:31

احسن الله اليكم ثم قولوا وبالصياغ عدوا علينا ان قصدونا بالدعاء بالصوت العالى واستغاثوا علينا من اصوات فكونوا عولت على فلان وعولت من فلان بمعنى وقال الخطابي المعنى اجنبوا علينا بالاصوات وهو من العوين. وتعقب ام التين بان عونوا بالتشقيل من التعويل ولو كان من العويل لكان - 00:50:51

اول ووقع في رواية ياسر ابن سلمة على ابيه عند احمد في هذا الرجل من الزيادة ان الذين قد مهو ان الذين قد مغوا علينا اذا فتنتنا بين ونحن عن فضلك ما استغنينا. وهذا القسم الاخير عند مسلم ايضا. قال النبي صلى الله عليه وسلم للسائل اي الذي يحدث - 00:51:11

اي اي الذي يحدو في طريق الحقائق قالوا عامل اي وعامل وقدر. عمره وقد عمر عمره في تحقيق الدقائق وتدقيق الرقائق. وقال اي النبي صلى الله اي النبي عليه السلام رحمة الله قال - 00:51:31

يتوقع في بعضكم من حديث قال سلام. وما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول لاحد منا استشهد. وهذا يظهر وهذا يظهر سرك فيما سالوا؟ فقال رسول الله قيل القائل هو عمر رضي الله عنه كما كما في مسلم هلا ان تعتنى به بهم - 00:51:51 المفتوحة وسكون مين؟ وفي نسخة الا متعتننا به اي بعمر عامل في الغاب قبل اسراع موجهه في الزمن الحاضر. قال وفي رواية حاتم فقال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا متعتننا به وقع عند ابن سعد فقال عمر ابن الخطاب وجبت والله يا رسول الله اي - 00:52:11

وجبت له الشهادة فاسناد القول الى اصحابه في هذه الرواية مجاز والمعنى قد وجبت له الشهادة بدعائك وليتك تركته لنا فانه من احبابك فلما سمعا بارز يومئذ يهوديا فاختلفا قريتين. فرجع سيف عامر على ساقه فقطع كاحله فمات بها - 00:52:31

وهذا معنى قوله فاصيب اي عامل صبيحة ليلة من اي تلك. وذلك لما في رواية حاتم فلما تصفت قوم كان سيف عامر قصيرا. فلما به يهوديا يضرره فرجع ذبابته. فرجع ذبابه فاصاب من ركبته فمات منه. فقال القوم ومنهم اسيد ابن حضير كما عند البخاري في - 00:52:51

حبط عمله اي بطل سعيه هو امله. قتل وفي نسخة فانه قتل نفسه قتل وفي نسخة فانه قتل نفسه. فلما رجعت الى اي الى المدينة وقائده سلمة فجئت النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد ان قدم المدينة وقعد عند ابن سعد - 00:53:11 وهو في المسجد فقلت يا نبي الله ولابي ذر يا رسول الله فداك بفتح الفاء ابي وامي زعموا وعند ابي سعد يزعم ان عامرا حبط عمله زاد ابن سعد قال ومن يقول؟ قلت رجال من الانصار منهم فلان وفلان ووسيد بن حضير فقال اي النبي اي النبي عليه - 00:53:31

السلام كذب من قالها اي كلمة حبط عمله ان من فاعل كذب ولا يدعون ان يكون استفهام ان له لاجرين اي اجر الجهل الجهل في الطاعة واجر الجهاد. واللام في الاجرين لتأكيد الاثنين تأكيد للاجررين. والمعنى - [00:53:51](#)

انه لم يحيط عمله الاول والاخر. وانه لا يضر ما وقع من الخطأ انما اخطأ من جعل الخطأ في حكم العدل. وانما اخطأ من جعل الخطأ عن حكم العمد مستدلا بعضا من قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم وغفل عن قوله عليه السلام رفع عن امتی خطأ وفيه اشكال حيث ان قتله - [00:54:11](#)

لنفسی ولو كان عمدا لا يوجب خطوط علی لان قتل النفس من الكبائر ولا يحيطه شيء ولا يحيط شيئا من الذنوب جميع الاعمال الکفر. نعوذ اعوذ بالله من ذلك خلافا للمعترضة ولعله الظن ان قتل نفسه كفر كما ذهب اليه بعض من الفقهاء وقالوا لا يغسل ولا يصلى عليه وهذا اکد - [00:54:31](#)

صلی الله عليه وسلم تأكیدا بعد تأكید. حيث قال انه لجاهل مجاهد. كذلك اکثر القوات باسم الفاعل فيهما فالاول مرفوع على الخبر والثاني يتبع للتأثير كما قالوا جاد مجد. ولبعض اللغات هي جاهل بفتح الهاء والدال. وحيثئذ قوله لجاهد بفتح - [00:54:51](#) والدال وحيثئذ قوم مجاهد. خبر مبتدأ محنوف. خبر مبتدأ محنوف اي هو مجاهد اي هو مجاهد وقيل الجاهل من يرتكب المشقة ومجاهد اي لاعداء الله فهذا ابن سعد في طريق الواقدين وانه ليعلم - [00:55:11](#)

في الجنة عومة دعموس بضم الدال وسكون العين الدعوس. عوم الدعوس بضم بضم الدار وسكون العين دويبة تكون في مستنقع الماء تغوص فيه كثيرا والعوم السباحة في الماء والمعنى ان عامر يسیر في الجنة ويسرح - [00:55:31](#)

يا حيث يشاء كما تسبح هذه الدويبة في الدويبة في الماء ولا تخرج منه الا نادرا. هذا وقال انه في صحيح مسلم. ان له ووجهه ان المثنى اعوامه تقديري عند بعض كعضا. ومنه قوله تعالى ان هذا لساحرا اه في شرح المشارق - [00:55:51](#)

واي قتل بفتح قاف وسكون فوقة يزيد عليه ان يزيد الاجر على هذا. ولابي ذر عن واي قتيل بكسر الفوقة وزيادة تحتية ساکنة يزيد عليهم اسقاط ضمیني يزيد عليه للاصيل. واي قتيل يزيده؟ اخرجه - [00:56:11](#)

البخاري في كتاب الديات اي في بابه اذا قتل نفسه خطأ قال العسقلاني وهذا الحديث عدة للجمهور ان من قتل نفسه لا يجب عليه شيء ان لم قال عنه اذ لم ينقل انه عليه السلام اوجب في هذه القصة شيئا وقال القصمان وقال القسط النانی وهذا الحديث هو التاسع عشر من فلان - [00:56:31](#)

الامام البخاري التاسع هو الحديث التاسع عشر هذه عشر واحوتها دائما مبنية على فتح الجزئين الحادية عشر الثاني عشر الى التاسع عشر. نعم التاسع عشر هو التاسع عشر من ثلاثيات الامام البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والذبائح والدعوات. وآخرجه مسلم وابن ماجة - [00:56:51](#)

ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة المعاني المتعلقة بالحديث التاسع عشر من احاديث البخاري هذه الثلاثية وهو حديث سلمة ابن الافوع قال خرجنا مع النبي صلی الله عليه وسلم الى خبير فقال رجل منهم قال - [00:57:16](#) الشارح اي من الصحابة وهو اسید ابن حضیر. واستدل على كونه اسید ابن حضیر انه سمي في بعض الروایات الصحیحة كذلك ونقله عن حمید السندي وهذا يخالف ما ذكره الحافظ - [00:57:36](#)

في فتح البال عند هذا الموضع لم اقف على اسمه صریحا. فيبعد وجوده في رواية فضلا عن ان تكون ثم يقول الحافظ كذلك مع ان الحافظ في باب المبهمات من هدی الساری جزم بانه اسید ابن حضیر - [00:57:56](#)

فالحافظ له کلام في المبهمات متفرق فيفتح الباري وله کلام مجموع في اول المقدمة. ففي الكلام الذي في المقدمة ذكر ان هذا رجل هو اسید ابن حضیر کالذی ذکرہ الملا عن القارئ وحمید السندي وفي الموضع الثاني ذکر انه لم یقف على اسمه صریحا وهو الصواب فانی - [00:58:16](#)

تبتعد طرق هذا الحديث فلم اجد في شيء منها لا في صحيحتها ولا ضعيفها التصريح بانه اسید ابن حضیر وكأنه انتقال بدین من المتكلم بمن تكلم به في اخر الحديث من حبتو عمل عامر وبين من سأله ان یرتجز بهم - [00:58:36](#)

فالمحفوظ في هذا المقام الاول ان هذا الراوي لا يعرف ولم تقع تسميته في شيء من الطرق ثم بين المصنف رحمة الله تعالى ان هنبياتك جاء على هذا الوجه وجاء ايضا بنياتك وجاء ايضا هناتك وكلها صحيحة - 00:58:56

لغة وشهرها في الرواية الاول بني هناتك. ثم ذكر ان المراد هو الارجوزة التي يرتجز بها او كلمة الذي يتكلم بها من الشعر ثم نقل رواية عند ابن اسحاق وغيره من احتمال ان يكون الذي امر - 00:59:16

اما بالاتجاه فهو النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت ذلك من وجہ صحيحة فلا حاجة الى الجمع الذي ذكره بعد ذلك المصنف رحمة الله تعالى والثابت عند البخاري وغيره ان الذي سأله ذلك رجل من الصحابة ولم يقع تعبينه ثم - 00:59:36 ذكر ان معنى حد بهم اي ساقهم منشدا للراجيز. والحداء عند العرب هو ما يرتجزونه من الشعر في حال التعب كالسفر او مشقة عمل ما يرتجزونه من الشعر عند حال تعب - 00:59:56

كسفر او غيره فاراتجاههم به على لحونهم المعروفة يسمى حداء. ولحونهم المعروفة هي الصوت دون تمطيط ولا تنفييم. هذا هو المعروف عند العرب. ومن اراد ان يقف على بقائه فانه ينظر الى احوال اهل - 01:00:16

الابل من يسوقون ابلهم بالحدى في اطراف جزيرة العرب في موضع منها فلا يزال هذا معروفا بينهم فالحدى لون من الوان الرجز بالشعر عند العرب يستعملونه في حال التعب تنشيطا للنفس - 01:00:36

سواء كان في السفر او في حال الاقامة كما اتفق من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومنه هو ايضا عند بناء المسجد النبوى. ثم ذكر رحمة الله تعالى اختلاف الروايات في ما ذكر من رجز عام ابن الاكوع وكان مما اورده من المعالى - 01:00:56 المتعلقة بتلك الروايات الاشكال على قوله فدا لك فانه كيف يتصور ان يصدر من الصحابة ان اجعل نفسه تفدية لله سبحانه وتعالى. والمراد بالتفتية هو حفظ من جعل فداء له. فمن قال لاحد انا - 01:01:16

نداء لك يعني انا احفظك ولو ذهبت نفسي في سبيلك والله سبحانه وتعالى مستغن عن ذلك. واجيب عن ذلك بانها كلمة لا يراد ظاهرها بل المراد المحبة والتعظيم. وتعقبه المصنف بقوله في الصفحة الرابعة عشر. وفيه ان المراد - 01:01:36 لا يدفع الايراد وهذا من محسناته. قال وفيه ان المراد يعني القصد والنية لا يدفعه الايراد فهو لا ارادته وقصده وانما يحاكم لفظه. والاظهر والله اعلم ان معنى قوله فدا لك اي - 01:01:56

نقدم انفسنا قربة اليك لا على ارادة حفظ الله عز وجل بل المقصود جعل النفوس مما يتقرب الى الله عز وجل بسفك دمها في سبيل الله عز وجل. هذا هو الذي يظهر من ذلك ثم - 01:02:16

ذكر المصنف رحمة الله تعالى اختلاف هذه الابيات برواياتها ثم ذكر رحمة الله تعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال من السائق قالوا عامر اي هو عامر ابن الاكوع وقوله وقد عمر عمره - 01:02:36

تحقيق الدقائق وتدقيق الرقائق هذا من تكفلات العجم فانهم لهم ولع فسجعه على هذا المعنى وهو رجل كان مشركا ثم اسلم فتاب الله عز وجل عليه. ثم قول النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر له عام - 01:02:56

الله فهم منه الصحابة انه يستشهد ويموت كما وقع في بعض طرق الحديث وما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول لاحد الا استشهد يعني اذا قال رحمة الله فكانه دعا عليه باعظم دعا له باعظم الرحمة - 01:03:16

وهو اصابة الشهادة في سبيل الله. فقال الصحابة هلا امتعتنا وفي نسخة هلا متعتنا به؟ يعني لم تدعوا عليه بما يؤول الى قتله في سبيل الله. بل يبقى معنا وبين اظهرنا نتمتع به مستفيدين منه - 01:03:36

وقول المصنف اي بعمر عامر في الغابر المقصود بالغابر يعني ها يعني في الباقي المستقبل هذا معنى الغابر وليس معنى الزمن الغابر يعني الزمن الماضي الان الناس يفهمون يقولون الغابر يعني الزمن الماضي - 01:03:56

ولذلك كتاب الحافظ الذهبي اسمه العبر في خبر من ايش ها تفضل لا هذا هذه التسمية هذه التسمية عليها غرابة هذه غلط الصحيح العبر في خبر من عبر يعني من مضى اما عبر يعني في خبر من يستقبل والكتاب الذهبي ليس كذلك. والكتب وقع في اسمائها تصحيفات لانه تسلط عليها - 01:04:17

في بعض نشراتها من ليس من اهل العلم ولذلك ربما اشتهر اسم الكتاب على خلاف مقصود مصنفيه كما يقولون عدة وذخيرة الشاكرين. وال الصحيح عيادة الصابرين. عيادة الصابرين من الوعد لانها هي التي تقابل الذخيرة. ومرة قال لي - 01:04:48 - الشيخ بكر كتاب ابن الاثير اسد الغابة ام اسد الغابة؟ والان يقولون ايش اسد الغابة. ثم سكت الشيخ. ثم بعد ذلك بحثت المسألة ووجدت انه ليس صوابا اصل الغابة - 01:05:08

ان الغابة لا يكون فيها الا اسد واحد. لا تجتمع الاسود في غابة واحدة. بل كل واحد منهم يتخذ موضعها من الارض غابة فيكون فيها اسد واحد فهو قصد ان كتابه في معرفة الصحابة بمنزلة الاسد الواحد وهو الذي تملك موضعها دون شريك - 01:05:28 - معه ثم اورد المصنف رحمة الله تعالى كلاما بعد اصابة عامر في تفسيره فقال القوم حبط عمله فقال ومنهم اسيد ابن حضير كما عند البخاري في الادب يعني في الادب - 01:05:48

المفرد لكنه احال هنا قال في الحاشية ست الاف ومئة وثمانية واربعين وهذه لا في الادب للآيات يكون في الادب المفرد. لأن حديث الادب لا تبلغ ستة الاف. لعله يعني في كتاب الادب منه. والذي احفظه الان - 01:06:08 انه في صحيح مسلم وهي الرواية المذكورة عند ابن سعد بعد ذلك قال من يقوله؟ قلت رجال من الانصار منهم فلان وفلان واصيل بن حضير. هذه في صحيح يا مسلم فعزوها الى مسلم او لا من عزوها الى ابن سعد فتسمية اسيد من انه من هؤلاء المتكلمين بحظوظ عملی عامر - 01:06:28

ثابتة في صحيح مسلم وان ثبت ان قوله كما عند البخاري في الادب يعني في كتاب الادب منه فيكون ذلك ايضا عند البخاري ثم بعد بين بعد ذلك معنى قوله ان له لاجرين اي اجر الجهد في طاعة في طاعة واجر - 01:06:48 والجهاد واعد هذا باللام فان كان يكفي ان يقول ان له اجرين وقوله لاجرين لتأكيد طابته الاجر ثم ذكر بعد ذلك ما ورد من الاشكال على حبوط ثم ذكر بعد ذلك ما ورد - 01:07:08

من بيان وجه مكافأته بالاجرين وهو كونه ان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انه لجاهد مجاهد يعني مبالغ في وهذه الطاعة ومجاهد في سبيل الله سبحانه وتعالى فهو مجهد نفسه فيها. ثم اورد بعد ذلك زيادة - 01:07:28 ابني سعد من طريق الواقدي والواقدي ايش حكمه؟ متزوك احد المتروكين فهذه الزيادة وانه ليعلم في الجنة عوم الدعموس. والدعموس هي الدويبة الصغيرة التي تكون بين الخضار والسوداد في الغدران اكثر من غيرها فهي ليست بضفدع ولعلها احدى مراحله العمرية ثم بعد ذلك - 01:07:48

اورد رواية ابي ذر عند الكسميهني واي قتيل في رواية واي قتيل وفي اخرى واي قتيل يزيد عليه. وفي رواية يزيد بدون الضمير. يعني انه بلغ مرتبة عالية. ومن ذكر منها - 01:08:18

الصحابة حبوط عمله فانهم توهموا انه قتل نفسه رضي الله عنه لما اصابه سيفه في المبارزة بينه وبين اليهودي فجعلوه بمنزلة من قتل نفسه فابطل النبي صلى الله عليه وسلم مقاهم وقال كذب من قال ذلك - 01:08:38 ومعنى كذب يعني اخطأ فان اهل الحجاز يطلقون هذه الكلمة بمعنى اخطأه وحملها على هذا المعنى اولى بما بمقام الصحابة رضي الله عنهم وما يجري بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم فمعنى قوله كذب يعني اخطأ من زعم ذلك لانه معذور - 01:08:58 بعد قصده فهو مما فعله خطأ. ورفع المؤاخذة بالخطأ متقرر بدلالات كثيرة واما الحديث المشهور وهو حديث رفع عن امتی وفي لفظ ان الله وضع عن امتی وفي لفظ اخر ان الله تجاوز عن امتی - 01:09:18

ضعيفة بل انكره الامام احمد رحمة الله تعالى. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله العشرون قال البخاري وحدثنا الانصاري ومحمد بن عبد الله ابن مثنى البصري. ثانوي قال حدثنا الطويل عن انس ان ابنة النظر - 01:09:38

نظمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا اي اهلها. النبي صلى الله عليه وسلم يصفون القصاص فامر بالقصاص. رجاوي البخاري في كتاب الدية اي في باب السن بالسن وقد تقدم الحديث مطولا وما يتعلق به من جهة المبنى ومن طريق المعنى مفصلا. تقدم - 01:09:58 كما فيما سلف بيان هذا المعنى. قوله حدثنا الانصاري هذا ماذا يسمى مبهم ام مهمل مبهم؟ لا مبهل يقال رجل لكن قال

الانصاري مهمل يعني لم يعين وعينته الروايات الاخرى بانه محمد بن عبدالله بن المتن - 01:10:18

البصري والبخاري وغيره من كتب الحديث لها قواعد في الرواية. من احکمها استطاع ان يعرف هؤلاء الرواة لوهله لكن مما ينسب له ان هذه القواعد لم يقيدها احد وانما توجد متفرقة ولشيخنا الصومالي - 01:10:44

الله تعالى جزء لطيف اسمه القواعد المفيدة في معرفة رجال البخاري. ذكر طرفا من هذه الجمل. فمثلا اذا قال البخاري الانصاري 01:11:04 والمراد به محمد بن عبد الله الانصاري. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله الحادي وعشرون قال البخاري وحدثنا -

ابو عاصم ان يزيد اي عبيد كما في اصل صحيح عن سلمة ابن الاكوع قال بايعنا اي نحن النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة اي 01:11:24 بالحليبية وتسمى البيعة بيعا عندكم الحادي وعشرون. الحادي والعشرون. بدون ال يصوم الا والحادي والعشرون -

الله يرحم المشايخ الالباني رحمه الله واحمد شاكر وعبد السلام هارون كانوا يتبعون المطابع. يكثرون التصحيح فلذلك نادر ان تجد اخطاء طباعية يعني في كتبهم فدائما الانسان اذا اراد ينشر كتاب ينبغي ان يعيد كثيرا حتى لا يقع في خطأ وينتشر الخطأ ثم يقرأه

الناس على خلاف الصواب. نعم. احسن الله - 01:11:44

قال رحمه الله قال البخاري وحدثنا ابو عاصم عن يزيد اي ابن اي عبيد كما في اصل صحيح عن سلمة ابن الاكوع قال النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة اي التي في الحديبية وتسمى البيعة بيعة رضوان كنز لقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين -

01:12:08

يعني الكسر ولا الضم؟ ها ذكرنا لكم الصباح بالوجهين بالكسر والضم. اما رضوان هذه متأخرة نعم. لنزول لقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين ان يباعونك تحت الشجرة في تلك القضية. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لي اي بعد ما بايعت اولا - 01:12:28

مع المؤمنين عامة الا تباع بتخفيف اللام على ان همزة الاستفهام والاستعلام عن سبب امتناعه من البيعة الثانية خاصة. قلت يا رسول الله قد بايعت في بفتح الهمزة وتشديد الواو اي في الزمن الاول ولابي ذريهني في الاولى. بضم الهمزة وفتح اللام اي في مبادعة او

البيعة - 01:12:53

او الساعة او الطائفة الاولى قال اي النبي عليه السلام وفي الثانية اين؟ وفي الزمن الثاني بايع ايضا. وفي رواية قال وفي الثانية وتقديم وجهها وقد سبق الحديث مطولا وشرحناه مفصلا ولعل اعادته هنا لاختلاف رجاله واختصار اخرجه البخاري في كتابه -

01:13:13

الاحکام اي في باب من بائع مرتين. نعم. تقدم بيان معنى هذا الحديث. نعم. احسن الله اليكم قال الله الثاني والعشرون قال البخاري 01:13:33 حدثنا خلاد بفتح معجمة وتشديد اللام ابن يحيى اي ابن صفوان السنن بضم السن وفتح الله -

بالنسبة الى قبيلةبني سليم ابو محمد الخوفي نزيل مكة صدوق الا انه رمي الاسترجاع وهو من كبار شيوخ البخاري وسمع الشوبي وغيره روى عن البخاري في مواضع من صحيحه ورواه ابو داود والترمذی مات بمكة قريبا من سنة ثلاثة عشر ومائتين. ثنائي قال حدثنا عيسى ابن فهمان - 01:13:53

بفتح مهملة وسكونها ابو بكر البصري نزل الكوفة صدوق سمع انس بن ما لك وغيره وروى عنه ابن المبارك ونحوه وروى عنه ابن مبارك ونحوه قال عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابيه شيخ ثقة وافرط به ابن حبان حينما - 01:14:13

الكذب وهو من صغار التابعين رواه البخاري في صحيح والترمذی في شمائله والنسائي في سننه ولم يعلم تاريخ موته قال 01:14:33 سمعت انس بن مالك يقول نزلت وفي نسخة انزلت اية الحجاب. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في -

جملة السابقة ترافق روايي من رواة الثالثيات لم يتقدم لهم ذكر لم يتقدم لهم وهم خلاد ابن يحيى عن شيخه عيسى ابن طهمان عن انس ابن مالك فان هذا السند لم يتقدم فيما قبل - 01:14:53

كان مما ذكره ما قاله في ترجمة عيسى وافرط فيه ابن حبان حيث نسبه الى الكذب يعني ان ابن احب ان اشتد في جرحه فنسبه الى الكذب وكان لسان ابن حبان في الجرح رهق كما ذكر - 01:15:13

ابن حجر في مقدمة فتح الباري فابن حبان شديد في الجرح وقد دافع ابن حجر عن عيسى ابن فهمان في الذي عقده لبيان حال

الرواة المتكلم فيهم في البخاري بان البلية والافة من غير عيسى - 01:15:33

طهمان وحملها ابن حبان عيسى ابن ثم حمل عليه. والصواب انه من اهل الصدق والثقة. نعم احسن الله اليكم قال نزلت وفي نسخة انزلت اية الحجاب اي اية هذا الفصل من فتحه من ثدي الساري من احسن الفصول التي فيها - 01:15:53

للجرح والتعديل فيها قواعد كثيرة للجرح والتعديل في استعمالها. وفي تلك القواعد مناقشة لكن يأتيك بعض الرواة ينفرد محمد بن سعد كاتب الواقدي ينفرد بالكلام فيهم. فيكون الجمورو قد وثقهم ثم يتكلم فيه محمد بن سعد - 01:16:13

فالحافظ رحمة الله ذكر قاعدة في هذا الفصل قال ومحمد ابن سعد عامة مادته من الواقد وهو متزوك. وهل مثل هذه القاعدة نافعة فيما تفرد به ابن سعد عن جمهور النقاد وجملة القواعد التي فيه مما ينفع وهذا الكتاب مع ميزان الاعتدال وهذا الفصل مع - 01:16:33

الاعتدال من احسن الكتب التي تتضمن قواعد في الجرح والتعديل. فمن اراد ان يتمهر في هذا الفن بتطبيقه فلا بد ان يقرأ هذا الفصل مرة وكذلك يقرأ ميزان الاعتدال اكثر من مرة. نعم. احسن الله اليكم اي اية حجاب النساء عن الرجال وهي قوله - 01:16:53  
قال يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الى ان قال واذا سألتموهن متاعا فاسألهن من وراء حجاب الاية. وكانت النساء قبل نزول هذه الاية يجوزن للرجال فلما نزلت امرن بالتستر عنهم كما قاله الشارب. والظاهر ان العموم يستفاد من اية اخرى وهي قوله سبحانه يا ايها النبي - 01:17:13

لزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدلين عليهن من جلابيبهن الاية. وان هذه الاية مخصوصة بالازواج الطاهرات. اذ كان اذ كانت نزولها في زينب بنت جحش في اي في يوم زفاف النبي صلى الله عليه وسلم معه. وكان تزوجها بشهر ذي القعدة - 01:17:33  
سنة خمس من الهجرة واطعم عليها اي يومئذ كما في نسخة والمعنى اطعم الناس على وليتها في ذلك اليوم خبزا ولحما اي كثيرا والظاهر انه كان زريدا وكانت اي زينب تفخر بفتح الخاء اي تفتخ على نساء النبي صلى الله عليه وسلم. اي بما بينه اي بما - 01:17:53

بينه بقوله وكانت تقول ان الله الجامع للحسنى من الاسماء انكحني وفي نسخة زيادة به اي زوجها نبيه عليه التحية والثناء في السماء اي في عالم الكربلاء حيث انزل فيها قوم وزوجناها ولا يبعث ولا - 01:18:13  
يبعد ان يكون المعنى زوجناك فيما بين اهل السماء وفيه زيادة التشريف اليها حيث اطلع الملا الاعلى على تزويده سيد الانبياء وسند الاوصياء واقرب الى ظاهر شريعته وباهر طريقة من اشتراط الشهود وعدم الاكتفاء بان يقال وكفى بالله شهيدا اي من - 01:18:33  
الشهداء وفي القضية دلالة جليلة على ان يزوج عبده امته مع عدم اشتراط الرضا وإشارة خفية الى واصارة خفية اي الى ما يوجب افتخاره عليه السلام في هذه المقام فانه لا - 01:18:53

اسمه مثله بالنسبة الى سائر رسله الكرام. هذا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب قالت زينب. قالت زينب يا رسول الله لست كاحد لست كاحد من نسائك ليست منهن امرأة الا زوجها ابوها واخوها واهلها. ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد - 01:19:13  
النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور زوجهن الاباء وانا زوجني الله وانزل في الكتاب ثم قولي تعالى فلما قضى زيد ابن هارون زوجناك لا يكون على المؤمنين حرج في ازواجه. في ازواجه ادعياهم اذا قضوا منهن وطرا - 01:19:33

كلام الله مفعولا فاعلم ان زينب بنت جحش ابنة عمة النبي صلى الله عليه وسلم وهي اميمة بنت عبد المطلب اخت عبد الله ابها النبي صلى الله عليه وسلم وكان لزينب اخ اسمه عبدالله قد خطبها النبي صلى الله عليه وسلم لاجل زيد وهو مولاه فانه قبل - 01:19:53  
اشتراكه من سبيل واعتقه وتبناه امتنع عن قبول هذا الامر لكونهما من بيوت الشرف والفخر ولزعمها ان هذا الامر ليس محتما على رضاهما يكون متوقفا. فنزل قوله تعالى وما كان المؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امر ان يذكر لهم الخيرة - 01:20:13  
من امرهم ومن يعصي الله ورسوله فقد ضل ضالا مبينا. وقال رضينا بالله واطعنا رسول الله فتزوج هازين. وكان الخلق لزينب شدة وفي مزاجها احبة و-tone زيدا وتعلمها بأنه من الاطراف وانها من الاعراف لما كتر تأديها واراد تطليقها وشاهر النبي - 01:20:33  
صلى الله عليه وسلم في امره قال له اصبر عليها لا تفارقها وخطر بباله الشريف انه لو طلقها لتزوجها بكمالها وحسبها وادبها فنزل

قوله تعالى واذ تقولوا للذى انعم الله عليه اي بالاسلام وانعمت عليه اي من العتق وتعليم الاحكام وتزويج بنت الاكابر الفخار -

01:20:53

امسک عليك زوجك واتق الله. اي ان اي لان ابغض الحال الى الله الطلاق كما ورد. وتحفي في نفسك ما الله اي مظهره وممضيه والله احق ان تخشاه اي او لا ان تراعي حكمه فيما ابدها وامضى وقدره وقضى ولا تنظر الى الخلق وقوله - 01:21:13  
انه عليه السلام انه عليه السلام تزوج امرأة زيد قد تمناه وهو مولاه فلما قر زيد منها وطرق اي حاجة ورأى منها لها بما كان لها فخرا زوجناك هاي من غير ان يكون شهود ومهر لكي لا يكون - 01:21:33

المؤمنين عن عامتهم حرج اي انتم في ازواج ادعائهم اي في تزوج نساء من جعلوهم كابنائهم اذا قضوا منهن وطرا اذا قضوا منهن وطلبو اي فرغ حاجتهم منهن وطلقهن وخرجن من عدتهن وكان امر الله قضاوه وقدره مفعولا اي حتما - 01:21:53  
لا تبدل لامرك ولا تحويل لحكمك والحاصل ان هذه القضية الاجتماعية على الایات الجليلة كانت سببا لافتخار فقد روي في مرسل

الشعب فقد روي في موصل الشعب مما اخرجه الطبراني وغيره. قال قال - 01:22:13

قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن واقربهن رحمة. واقربهن رحمة. زوجنيك الرحمن من فوق عرشي. وكان جبريل هو السفير - 01:22:33  
وانا ابنة عمك وليس لك في نسائك قريبة غيري. ثم هي كانت سبب ثم هي كانت سبب نزول اية الحجاب وفق رأي وفق رأي عمر ابن الخطاب فقد روى البخاري عن انس قال قال عمر ولا ابنة عمتها سبق عمتى - 01:22:53

عمتي فلعل ان صحت عن ابنة عمتك يعني اميمة بنت عبد المطلب احسن الله اليكم ثم هي كانت سبب ثم هي كانت سبب نزول اية الحجاب للطائع وابن الخطاب فقد روى البخاري عن نفسه قال قال عمر قلت يا رسول الله يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب انزل الله اية الحجاب وتوضيهم والبخاري وايضا عن انس قال بلى النبي صلى الله عليه وسلم على زينب بنت جحش بخبز ولحm فارسلت الى الطعام داعيا فيها الطعام داعيا فيجيب القوم فياكلون ويخرجون - 01:23:33

او تحدى ما اجد احدا ادعوه فقلت يا نبي الله ما اجي احدا ادعوه فقال ارفعوا طعامكم وبقي ثلاثة وقت يتحدون في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وانطلق الى حجرة عائشة قال السلام عليك يا اهل السلام عليك يا اهل البيت ورحمة الله. قالت وعليك السلام - 01:23:53

ورحمة الله كيف وجدت اهلك؟ بارك الله لك؟ فتقرأ بفتح الفوقيه والقاضي وتشجير الراء مقصورا من غير لم تتم بصيغة الفعل الماضي اي تتبع الحجرات واحدة واحدة. كما ذكره العسقلاني يقول لهن كما قال لعائشة ويقولن له كما قال - 01:24:13  
ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة من رهط في البيت يتحدون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء خرج منطلقا له عائشة ما ادرى يا اخي. فما ادرى. اخبرته او اخبر. احسن الله اليك. فما ادرى اخبرت ان اخبر ان القوم خرجوا خرج احد - 01:24:33

فاذا وضع رجله في كسوفة الباب اسكتت الباب. في اسقفت الباب داخلة والاخري خارجة. ارخي الستر بيني وبينه وانزلت ايات انتهى وهذا معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ماء - 01:24:53  
ولكن اذا دعitem فادخلوا. فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستحبسين لحديث ان ذلكم كان يؤذن النبي فيستحي منكم. والله لا يستحي الحق واذا سألموهن متاعا فاسألهن من وراء حجاب الاية. اخرجه البخاري في كتاب التوحيد اي في باب وكان عرشه عن الماء. قال - 01:25:13

واستغلال وفيه دليل على ان العرش والماء كانوا مخلوقين قبل الارض والسماء. قلت وفيه الایماء الى ان خلق العرش مؤخر عن خلق الماء في المدارك ان الله ما خلق ياقوتة خضراء ينظر اليها بالهيبة فصارت ماء ثم خلق ريحان فاقر الماء على منته ثم وضع رشه على الماء قال وفي كون - 01:25:33

فوق الماء تحته الهواء اعظم الاعتبار لاهل الافكار. ما المناسبة بين الكتاب وحديث الباب؟ ان المراد بقولها ان الله انكحني في السماء فوق عرشه الذي كان على الماء غلام في التوحيد الذي جاء به الانبياء على وجه التنزيه من الامكنته المشتملة على الارض والسماء لانها قصدت به - 01:25:53

وبها علو الكبرياء. كما قال كما قال الكلمات كما قال الكلمان. لما كانت جهة العلو اشرف من غيرها اليه اشاره من الذات والصفات يعني لانه منزه عن جميع الجهات ويستوي في علمه العلوميات والسفليات وكما قال تعالى وهو معكم اينما كنتم - 01:26:13

فمعراجه الى بطن الحوت في الماء كما ان اسرع نبينا صلى الله عليه وسلم كان الى السماء لانه يقال كان في ازل ولم يكن معه شيء من الاشياء. قال العسقلاني وبنحو كلام الكلمانى اجاب غيره في الالفاظ - 01:26:33

الوالدة في الفوقيه ونحوها يعني لا يحتاج في تأويله الى معنى الاستواء مثل الصفات المتشابهات في الايات والاحاديث الواردات كما نزلت في غير تصرف في المعنى المراد بها ويفوض امرها الى عالمها مع التنسيق عن ظاهرها الموجب للتشبيه في امرها. وهذا طلب امامنا - 01:26:53

اعظم جمهور السلف والخلف هو احکم واسلم والله اعلم. نسأل الله سبحانه تحقيق التجديد والتأييد والتأييد في الحياة وتوفيق التوحيد الممات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وافضل الصلوات واقمل التحيات على سيد الكائنات وسند موجودات وسلام على المرسلين - 01:27:13

الحمد لله رب العالمين. حرره مؤلفه في شهر ذي القعدة الحرام عام عشر بعد الالف من مكة المشرفة تجاه الكعبة زادها الله وشرفها وكرما ومحابة. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة البقية الباقيه من اياض معاني الحديث - 01:27:33

الثاني والعشرين من الاحاديث الثالثيات وهو الحديث الاخير منها فكان مما ذكره رحمة الله تعالى من المعاني بعد ذكر اية الحجاب ان العموم فيها مستفاد من اية اخرى وان هذه - 01:27:53

الاية وهي يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين مخصوصة بالازواج الطاهرات. وفي ذلك نظر لان العلة التي علت بها علل بها الامر هي قوله تعالى ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهم - 01:28:13

ان وهذه علة مطلوبة مع زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ومع غيرهن. فمن يقول ان ايات الحجاب خاصة بازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقوله غلط من جهة المعنى اما من جهة المبني فان الخطاب فيها مسوق - 01:28:33

الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. لكن تعلييل العلة في الاية بطلب براءة القلوب السائلين من وراء حجاب وللمسؤولات من النساء عام بل هو في غير نساء النبي صلى الله عليه وسلم احرى واولى فبالعلم - 01:28:53

استفيد العموم لا من سياق اللفظ. ثم ذكر بعد ذلك ما وقع من افتخار زينب بنت جحش رضي الله او عنها بان النبي صلى الله عليه وسلم زوجها من في السماء كما قالت ان الله انكحني في السماء - 01:29:13

واول المصنف رحمة الله تعالى في السماء الى قوله في عالم الكبرياء يعني في عالم العظمة والجلال وقوله في ما تصلح في اثبات ان الله عز وجل في السماء وفي صحيح مسلم في قصة الجارية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اين الله - 01:29:33

فقالت في السماء قالت ذهبي فيه فائدة احدهما جواز السؤال بأين الله؟ والثاني الجواب بأنه بالسماء هذا ظاهر في الدلالة هذا المقصود فما تكلفة الشارع خلاف ما دلت عليه النصوص. ثم قال المصنف في الصفحة الثامنة والعشرين بعد الثالث مئة وفي القضية - 01:29:53

دلالة دلالة جلية على ان للسيد ان يزوج عبده امته. مع عدم اشتراطه اشتراطه منها الرضا. يعني كما ان الله عز وجل تصرف في ملكه فزوج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب فكذلك يكون الحكم لمن ملك احدا من المالكين من - 01:30:13

والنساء ثم ذكر رحمة الله تعالى اثارا في ذلك اسانيدها ضعيفة عند ابن سعد عن انس قالت زينب بنت زينب بنت اخره واسناده ضعيف وكذلك حديث ام سلمة بعده فيه ضعف. ثم ذكر ان زينب بنت ام سلمة بنت زينب بنت - 01:30:33

احسنها يا ابنة عمتي النبي صلى الله عليه وسلم. وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبها لزيد. مولاه لانه كان قد اشتراه قبل

واعنته ثم تبناه. لما سأله زينب إن تتكلّم ابنته ثم ربط بذلك رضيّت بذلك اجابة لأمر النبي صلّى الله عليه وسلم. هي - 01:30:53  
ثم ذكر ما كانت عليه حال زينب رضي الله عنها من الشدة وافتخارها على زيد رضي الله عنه فبعد ذلك رغب زيد في طلاقها ووقع من الخبر في ذلك ما أخبر الله عنه في سورة الأحزاب بما هو - 01:31:23

بنفسه دون حاجة إلى ما ذكره المصنف رحمة الله تعالى من زيادات مبنية على أحاديث ضعيفة أو وجوه لا كقوله رحمة الله تعالى قال له أصبر عليها لا تفارقها أنه بهذا اللفظ ضعيف لا يثبت لكن الآية - 01:31:43

عنه امسك عليك زوجته. قوله في تفسير قوله تعالى واتق الله اي لان ابغض الحال الى الله الطلاق كما ورد. وهذا روي حديث عند ابى داود وغیره واسناده ضعيف. ومعانى الآيات ظاهرة دون حاجة إلى هذه الروايات الضعيفة. ثم قال المصنف - 01:32:03

في الصفحة الثالثين والحاصل أن هذه القضية لاشتمالها على الآيات الجليلة كانت سبباً لافتخار زينب على امثالها في اشتراك الجنسية يعني فيما يشاركتها من بنات جنسها من النساء فافتخرت بذلك. ثم ذكر مرسل الشعبي عند الطبراني وغيره ولا - 01:32:23

ايضاً ثم ذكر أنها كانت هي سبب نزول آية الحجاب فان عمر كان يدعو النبي صلّى الله عليه سلم إلى ان يحجب نسائهم ووضح المصنف رحمة الله تعالى خبر ذلك من حديث انس في الصحيح وان الحجاب - 01:32:43

نزل ليلة البناء على زينب بنت جحش رضي الله عنها لما تأخر في بيت النبي صلّى الله عليه سلم فتعدى النبي صلّى الله عليه وسلم منه ونزلت عليه تلك الآية كما قال انس فرجع حتى اذا وضع - 01:33:03

رجله في اسقة الباب داخلة والآخر خارجة. يعني عتبة الباب. فاحدى قدميه قد دخلته الآخرى لا زالت الاسكفة يعني العتبة ارخي الستر بيني وبينه وانزلت آية الحجاب. ثم ذكر المصلي فان هذا معنى - 01:33:23

تعالى ان هذا معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين الله يعني غير منتظرين ما لم تدعوا اليه الى تمام الآية. ومن لطائف تصرفات البخاري في صحيحه انه ختم كتاب - 01:33:43

الاطعمة بباب في قوله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا. شفتوها كيف؟ يعني جعل اخر كتاب الاطعمة بباب قوله تعالى قال فاذا طعمتم فانتشروا يعني ان هذا اخر الكتاب فاذا فرغ الانسان من الطعام ينتشر وكذلك هو الان فرغ من كتاب الاطعمة فينتشر الى - 01:34:03

وغيره من الابواب ثم ذكر المصنف رحمة الله تعالى ان هذا الحديث اخرجه البخاري في كتاب التوحيد وفيه دليل على ان العرش والماء مخلوقين قبل الارض والسماء وهذا حق ثم قال وفيه اليماء الى ان خلق العرش مؤخر عن خلق الماء واستند في ذلك الى ما جاء في - 01:34:23

مدارك وهو كتاب المدارك للنسب ولا يثبت ما ذكره. ثم ذكر المصنف رحمة الله تعالى ان المناسبة بين الكتاب وحديث الباب هو ان البخاري رحمة الله تعالى اراد تنزيهه للرب سبحانه وتعالى فادخل هذا الحديث في صحيحه - 01:34:43

وهذا الكلام الذي ذكره في هذه الجملة الى اخر الكتاب مبني على نفي الاستواء المتعلق السماء وهو وتوقيه ربنا سبحانه وتعالى وعامة النفات للعلو انما يثبتون علو يعني العلو المتعلق بالشرف والمقام والجلال. اما علو الفوقية فانهم لا يثبتونه ويأولون - 01:35:03

الآيات والمعانى الواردة الآيات والآحاديث الواردة في ذلك على غير معانىها المتبادر بها وعلو الله سبحانه وتعالى دلائل كثيرة مستفيضة من القرآن والسنة والآثار والاجماع والعقل والفطرة فلا ريب انه هو الصواب ومن - 01:35:33

من محق الاشعرية في زماننا من صنف مجلد كبيراً زيف فيه ادلة الاشعرية في نفي علو الفوقية وذكر ان الصحيح هو مذهب السلف وهو ان الله سبحانه وتعالى في السماء وهو احد علماء تركيا من حذاق علم الكلام - 01:35:53

ولكنه له تأليف في عدة مسائل في ابواب التوحيد وافق بها السلف بظهور الادلة عنده في ذلك ومن جملتها هذا الكتاب في ان الله عز وجل في السماء فوقية سبحانه وتعالى. وبهذا نفرغ من التعليق على هذا الكتاب وهو احد شروح - 01:36:13

الثلاثيات الواسعة وآحاديث الثلاثيات كما سبق انها من احسن ما يستفتح به في تفهم الحديث المسند تحسن ان يراجع الانسان

شروحات أخرى لتكميل فاندتها. وقد تقدم في احدى السنوات في برنامج الدرس الواحد ان - [01:36:33](#)  
هنا ايش ؟ ايش نظم الثلاثاء البرماوي فان البرماوي نظم الثلاثاء وشرحها فاقرأناه في سنة متقدمة وكذلك عبد الصبور ابن التواب  
المتاني رحمه الله المتوفى المتوفى عن ثمانية عشرة سنة له كتاب اسمه انعام الباري في سنة البخاري - [01:36:53](#)  
وجود ومتوفر فتحسن قراءته. البخاري موجود ومتوفر فتحسن قراءته - [01:37:18](#)